

مرسوم سلطاني
رقم ٩٣/٥٩
بتعديل بعض أحكام قانون الصيد البحري
وحماية الثروة المائية الحية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨١/٥٣ باصدار قانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية .

وببناء على ماتقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تجرى التعديلات المرافقة على قانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية المشار اليه .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، وي العمل به بعد ثلاثة أشهر من تاريخ نشره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ١٤ جمادى الأولى سنة ١٤١٤ هـ
الموافق : ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٩٣ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٥١٤)
الصادرة في ١١/١١/١٩٩٣ م

تعديلات في بعض احكام قانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية

يستبدل بنصوص المواد (٢٧ ، ٢٨ ، ٢٩) من قانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية
الحياة النصوص الآتية :

مادة (٢٧) : مع عدم الالتزام بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر يعاقب كل من يخالف أحكام
المواد (١٦، ١٤، ٧) من هذا القانون بغرامة لاتقل عن ثلاثة ريال عماني ولازيد على
خمسة آلاف ريال عماني او السجن لمدة لاتقل عن شهر ولازيد على ثلاثة أشهر او
بالعقوبيتين معا ويحكم بمصادرة الثروات المائية الحية التي يتم ضبطها او ثمنها ويجوز
مصادرة معدات وادوات الصيد التي استعملت في ارتكاب المخالفة ، وتضاعف العقوبة
في حالة تكراره ذات المخالفة ، وللمحكمة أن تقضى بسحب الترخيص لمدة محددة او
نهائيا مع جواز الحكم بمصادرة السفينة .

مادة (٢٨) : مع عدم الالتزام بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر يعاقب كل من يخالف أحكام
المواد (٨، ٩، ١٠، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢) من هذا القانون بغرامة لاتقل عن ستين ريالا
عمانيا ولازيد على ثلاثة ريال عماني او بالسجن لمدة لاتقل عن عشرة ايام ولازيد
على شهر او بالعقوبيتين معا ، ويجوز الحكم بمصادرة الثروات المائية الحية التي يتم
ضبطها او ثمنها ، وتضاعف العقوبة في حالة تكراره ذات المخالفة ، وللمحكمة ان
تقضى بسحب الترخيص لمدة محددة او نهائيا .

مادة (٢٨) مكرر : مع عدم الالتزام بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر يعاقب كل من يخالف أحكام
(مكرر) لمواد المذكورة أدناه من هذا القانون بالعقوبات المنصوص عليها قرين كل منها فيما يلي :
أ - المادة (٦) بغرامة لاتقل عن مائتي ريال عماني ولازيد على الف ريال عماني
وتضاعف العقوبة في حالة تكراره ذات المخالفة ، وللمحكمة ان تقضى بسحب
الترخيص لمدة محددة او نهائيا .

ب - المادة (١٢) بغرامة لاتقل عن خمسة آلاف ريال عماني ولازيد على عشرين الف
ريال عماني او بالسجن لمدة لاتقل عن شهرين ولازيد على ستة أشهر او بالعقوبيتين
معا ويحكم بمصادرة الثروات المائية الحية التي يتم ضبطها او ثمنها ، ويجوز
الحكم بمصادرة معدات وادوات الصيد التي استعملت في ارتكاب المخالفة او اعدت

لاستعمالها فيها وتضاعف العقوبة في حالة تكراره ذات المخالفة مع جواز الحكم بمصادر السفينة .

ج - المادة (١٥) بغرامة لاتقل عن الفي ريال عماني ولازيد على عشرة آلاف ريال عماني أو بالسجن لمدة لاتقل عن شهرين ولازيد على ستة أشهر أو بالعقوبيتين معاً وتضاعف العقوبة في حالة تكراره ذات المخالفة مع جواز الحكم بمصادر السفينة .

د - المادتين (٢٣ ، ٢٤) بغرامة لاتقل عن خمسماة ريال عماني ولازيد على خمسة آلاف ريال عماني أو بالسجن لمدة لاتقل عن شهر ولازيد على ثلاثة أشهر أو بالعقوبيتين معاً ، ويحكم بمصادر الشروط المائية الحية التي يتم ضبطها أو ثمنها ، وتضاعف العقوبة في حالة تكراره ذات المخالفة مع جواز الحكم بمصادر السفينة .

ويجوز لسلطة التحقيق اخلاء سبيل السفينة بعد دفع كفالة مالية تقدرها ، على ان تودع في خزينة المحكمة الى حين صدور الحكم النهائي في المخالفة .

مادة (٢٩) : ١ - تباشر السلطة المختصة الرقابة على عمليات الصيد والأنشطة المرتبطة بها ، ولها الاستعانة في ذلك بشرطية عمان السلطانية والجهات الحكومية المعنية الأخرى ويكون للموظفين الذين يصدر بتحديدهم قرار من السلطة المختصة صلاحية ضبط المخالفات المنصوص عليها في هذا القانون ولوائحه التنفيذية .

٢ - السلطة المختصة سحب الترخيص وايقاف المخالف عن العمل بصفة مؤقتة لحين الحكم النهائي في المخالفة وذلك في المخالفات التي يجوز فيها الحكم بسحب الترخيص .

٣ - للسلطة المختصة في المخالفات التي تتضمن عقوبتها المصادر ممارسة اي من الصالحيات التالية :

أ - بيع الشروط المائية الحية او منتجاتها التي يتم ضبطها وحفظ ثمنها الى حين صدور الحكم النهائي في المخالفة .

ب - التحفظ على سفينة الصيد ومعدات وادوات الصيد او وسيلة النقل التي استعملت في ارتكاب المخالفة او اعدت لاستعمالها فيها .

ج - اتخاذ الاجراءات الالزمة لمنع المخالفة او استمرارها وازالة اثارها اداريا على نفقة المخالف .